المحاضرة السابعة

جزاء أخلال البائع بتسليم المبيع

أذا جمعنا حكم (م ١٧٧) والقواعد العمة في القانون المدني العراقي :

الخيار للمشتري

↓

أذا كان الشيء من المثليات

↓

الاعذار

+

المطالبة بالتنفيذ العيني

(أذا تعذر)

الحصول على الشيء المبيع نفسه على نفقة البائع بعد استئذان المحكمة ودون استئذانها في حالة الاستعجال

(م ٢٤٨)

مع التعويض أذا كان له مقتضى

أذا كان الشيء من القيميات

↓

الاعذار

+

المطالبة بالتنفيذ العيني الجبري وتسليم العين المبيعة

مع التعويض أذا كان له مقتضى

أذا تعذر تحقيق الحالة الاولى والثانية فللمشتري المطالبة بالفسخ + التعويض

↓

اتفاقي (التراضي)	**قضائي** (عدم التراضي)